

٢.٥ طلب إدراج الصكوك الإسلامية

الدائرية	الإدراج
القسم	الإدراج والأعضاء
متلقو الخدمة	الجهة المصدرة للصكوك
النماذج المتوفرة لأداء الخدمة	نموذج طلب إدراج صكوك التمويل الإسلامي
وصف الخدمة	إدراج الصكوك الإسلامية في البورصة، حيث يتم دراسة طلب الإدراج المقترن قبل الجهة المصدرة للصكوك والتأكد من استيفائه لكافة الشروط والمتطلبات المحددة في التعليمات ثم يتم إدراج الصكوك وفق إجراءات معينة.
متطلبات وشروط الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> ❖ الشروط الواردة في المواد في المواد (3) و(4) و(5) و(6) و(7) من تعليمات إدراج صكوك التمويل الإسلامي في بورصة عمان. ❖ دفع المستحقات المالية المتربعة على الشركة لصالح البورصة.
الوثائق المطلوبة	طلب مقدم من قبل الجهة المصدرة مرفق به جميع الوثائق المطلوبة ضمن المادة (5) من تعليمات إدراج صكوك التمويل الإسلامي في بورصة عمان.
خطوات وإجراءات تنفيذ الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. دراسة طلب إدراج الصكوك المقترن قبل الجهة المصدرة والتأكد من احتواه على جميع المعلومات المطلوبة. 2. استكمال كافة الإجراءات اللاحقة لدى هيئة الأوراق المالية ومركز إيداع الأوراق المالية. 3. توقيع اتفاقية إدراج مع الشركة والإعلان في صحيفتين يوميتين عن المعلومات المحددة ضمن المادة (5) من تعليمات إدراج صكوك التمويل الإسلامي. 4. تحديد يوم لإدراج الصكوك.
رسوم الخدمة	<p>يتم دفع رسوم إدراج بمقدار 0.0001 من القيمة الاسمية للصكوك بحد أعلى 5000 دينار سنويًا مقابل إدراج الصكوك الصادرة عن الشركات المسponsoring العامة.</p> <p>أما بالنسبة للصكوك الصادرة من قبل أي من الحكومة أو المؤسسات الرسمية العامة أو المؤسسات العامة أو البلديات فتستوفي البورصة بدلاً سنويًا مقطوعاً عن كل إصدار بمقدار 250 دينار.</p>

تقديم الخدمة بحد أقصى يومي عمل من استكمال الإجراءات الضرورية.	الوقت التقديرى لإتمام الخدمة
دائره الإدراج/بورصة عمان. هاتف: 0096265664109 فرعي: 1305/1304/1303/ 1302/1301/1300 البريد الإلكتروني: listing@ase.com.jo	وسائل الاتصال بمقدم الخدمة

Source URI:

<http://www.ase.com.jo/ar/print/pdf/node/33>